

تعديل المادة ١٢١ من قانون تنظيم الجامعات

(50474)

جلسة استثنائية - التسجيل والوثائق
رقم الملف ٢٠٢٢/٢/١٧
التاريخ ٢٠٢٢/٢/١٧

مرفقة



الإدارة العامة للشئون الفنية للمجالس

الإدارة المركزية للشئون الفنية للمجالس
ولجان قطاعات التعليم الجامعي والعلاقات الثقافية

السيد الأستاذ الدكتور/

رئيس جامعة

تحية طيبة وبعد ،،،

٢٠٢٢ / ٢ / ١٧

أتشرف بالإفادة أن المجلس الأعلى للجامعات أحيط المجلس علماً بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٢/١٧ بموافقة مجلس النواب بتاريخ ٥ يناير ٢٠٢٢ على مشروع قانون بتعديل المادة (١٢١) من قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ، مع التعميم على الجامعات.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

أمين المجلس الاعلى للجامعات

محمد مصطفى لطيف
(أ. د. محمد مصطفى لطيف)

السيد مدير المكتب
يستمع مع جميع الجهات
حبيب

هـ م
الادارة العامة
٢٠٢٢ / ٢ / ١٧
رئيس

يستمع مع مدير المكتب
هـ م
٢٠٢٢ / ٢ / ١٧
٢٠٢٢ / ٢ / ١٧
٢٠٢٢ / ٢ / ١٧

ليلي زكريا

تحريرا في ٢٠٢٢/٢/١٧

المجلس الاعلى للجامعات - الكائن في ج. د. جامعة القاهرة - ١١٥٠٠



مشروع قانون

بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم

الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢

(١٩٧٢-٢٠٢٠)

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد أصدرناه،

(المادة الأولى)

يُستبدل بنص المادة (١٢١) من قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢، النص الآتى:

مادة (١٢١):

مع مراعاة حكم المادة (١١٣) من هذا القانون يُعين بصفة شخصية فى ذات الكلية أو المعهد جميع من يبلغون سن انتهاء الخدمة، ويصبحون أساتذة أو أساتذة مساعدين أو مدرسين متفرغين بحسب الوظيفة التى كانوا يشغلونها قبل بلوغ تلك السن، وذلك ما لم يطلبوا عدم الاستمرار فى العمل، ولا تحسب هذه المدة فى المعاش. ويتقاضى شاغلو الوظائف المشار إليها بالفقرة الأولى من هذه المادة مكافأة مالية إجمالية توازى كامل الأجر، على أن تزيد تلك المكافأة بمقدار أية زيادة مالية قد تطرأ عليه مع الجمع بين المكافأة والمعاش.

ويكون لهم ذات الحقوق المقررة لأعضاء هيئة التدريس وعليهم واجباتهم فيما عدا تقلد المناصب الإدارية داخل الجامعات الخاضعة لأحكام هذا القانون. كما يجوز نذبهم أو إعارتهم وفقاً للضوابط التى يضعها المجلس الأعلى للجامعات بما يراعى حسن سير العمل.

(المادة الثانية)

يُستبدل بالعنوان الوارد تحت البند (ثانياً) من الباب الثانى من قانون تنظيم الجامعات المشار إليه العنوان الآتى:

(ثانياً): الأساتذة أو الأساتذة المساعدون أو المدرسون المتفرغون، والأساتذة غير المتفرغين، والزائرون.